

# مفتاح جرد كتاب " أخصر المختصرات " 1 ( لفضيلة الشيخ

الدكتور/ أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

أيها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الليلة ان شاء الله تعالى نبدأ الكتاب الثاني من سلسلة جرد الكتب الفقهية والاصولية والكتاب الثاني هو متن اخسر المختصرات وقبل ان نبدأ في ارض هذا المتن المبارك - 00:00:01

معاشره الاحبة اريد ان اعرف بهذا الكتاب واهم الخصائص التي اشتمل عليها فهذا الكتاب او هذا المتن المبارك يقع في حوالي مائتي صفحة من القطع المتوسط هو خلاصة لكتابي بعض المصنف نفسه - 00:00:37

وهو كتاب كاف المبتدئ المذهب الحنبلي صنفه المؤلف وسيأتي التعريف به بعد قليل صنفه المؤلف رحمه الله تعالى عن القول الراجح في الجملة او القول الاكثر عامة او ما عليه - 00:01:12

الحنابلة في الجملة اذا يتبين لنا ان هذا الكتاب او هذا المتن لا يشتمل على القول الراجح بالنسبة مائة في المائة هو في الجملة الجملة اعتمد القول الرابع لكن فيه مسائل يسيرة - 00:01:48

يا مسائل يسيرة محله نظر لكنه في الجملة هو متن معتمد على القول الراجح المذهب الحنبلي وهذا المتن معاشر الاحبة اختصره المؤلف من كتابه الكافي وهو يعدله في الحجم يعني حجم هذا المتن - 00:02:19

نفس حجم لا يظن احدكم او بعضكم ان هذا المتن ربع المتن الاصل لا هو نفسه هو نفس المتن الذي اقتصر منه المتن الاصل هو بنفس حجم هذا المتن لا يوجد الا - 00:02:59

صفحات يسيرة ربما الفرق بين هذا المتن وذاك المتن ربما عشر صفحات فقط لكن المصنف وسيذكر السبب الذي جعله مصنف رحمة الله علي يعمل هذه الطريقة الجيدة ساذكرها ان شاء الله - 00:03:29

بعد قليل عندما اتكلم عن الفقرة المتعلقة بها هذا المتن مختصر من كتاب الكافي او كافر مبتدئ وسماه المصنف اخسر المختصرات النفع حتى يسهل حفظه انا طالب العلم اطالب المسجد - 00:03:57

اطالب الحلقة اطالب المعهد اطالب الجامعة يعني هو صنف في الاصل للعفو ان يكون في قلبك اصل في المذهب الحنبلي على المذهب الراو هذه الغاية والكتاب عاشر الاحبة سهل العبارة جدا - 00:04:31

ليس فيه تعقيد مثل كتاب زاد المستقنع اول كتب الاخرى في المذهب سواء عند الحنابلة او عند الشافعية او عند المالكية او عند الحنابلة انفسها الكتاب سهل العبارة وحلو النحو - 00:05:04

وليس فيه تعقيد وليس فيه حشو ويصلح للحفظ في المساجد والمعاهد المصنف رحمة الله عليه استفاد هذا الكتاب او استفاد مادة هذا الكتاب من ثلاثة كتب كتاب الاقناع وكتاب منتهى - 00:05:36

وكتاب المغني وهذه الكتب الثلاثة معروفة وهي عمدة المذهب الحنبلي هذا مطلب في التعريف بالكتاب وخصائص الكتاب الان انتقل معكم في التعريف بالمصنف ومنهج المصنف في هذا الكتاب آآ مؤلف هذا الكتاب - 00:06:06

هو محمد ابن بدر الدين ابن بلبان بالفتح وليست بالظبط محمد ابن بدر الدين ابن بلبان اصله من لبنان اصله هو من لبنان من مدينة بعلبك ولهذا يقال او يلقب بالبكري - 00:06:37

بالنسبة الى هو توفي سنة ستة بعد القرن العاشر الف وستة توفي سنة الف وستة وتوفي سنة ثلاثة وثمانون والف يعني هو من علماء

الحرقه بلال في القرن الحادي عشر - 00:07:05

رحمة الله عليه ولد ونشأ في دمشق عاش سبعة وسبعين عاما تفقه على علماء الشام في حي الصالحية وقد زرت هذا الحي والله

الحمد العلماء فيه قبل حوالي ثلاثين عاما - 00:07:46

المقبرة التي دفن فيها علماء الحنابلة ومنهم هذا المصنف رحمة الله عليه هو دفن في سفحه جبل قاسيون وفي سفح هذا الجبل

مقبرة دفن فيها اغلب علماء الشام او علماء الحنابلة - 00:08:24

ولم يدفن في في سفح هذا الجبل ابن تيمية رحمة الله عليه قلنا ان ان هذه المقبرة الذي في سفح هذا الجبل دفن فيها اغلب علماء

الشعب ما عداها ما عدا ابن تيمية وجملة - 00:08:57

من العلماء الآخرين فانهم دفنوا في ناحية دمشق في وسط دمشق ابن بلدان على علماء الشام في وقته وكان يتفقع للمذاهب الاربعة

يعني هو درس الفقه ليس على المذهب الحنبلي فقط - 00:09:19

وهنا تأتي قيمة هذا الكتاب قيمة هذا الكتاب ان المصنف صنفه وعنده علم بالمذاهب الثلاثة الحنفي والشافعي والمالكي ثم صنف هذا

المتن او هذين المتنين المبتدئ واخسر المختصرات على علم بالمذاهب الثلاثة - 00:09:49

او المذاهب الفقير تمام المصنف رحمة الله عليه قرر في كتابه جملة واسعة من المسائل الاصولية في ثانيا وانا لما ذكرت هذه الفائدة

في بعض المجالس المجالس الماضية لاني درست هذا الكتاب - 00:10:23

في مجالس كثيرة بعض الطلبة تعجبوا قالوا كيف المصنف يذكر جملة وافرة من المسائل الاصولية وهذا المتن ليس اصوليا انما هو

بتر فقهي نقول نعم هو متن فقهي لكن قلنا قبل قليل - 00:11:05

المذاهب الاربعة والذي يدرس المذاهب الاربعة يعرف الاشباه والنظائر ويعرف القواعد ويعرف الاصول ويعرف الطوائف ويعرف ما

يتعلق في المباحث الاصولية المتعلقة بالمسائل الاصولية وانا ساذكر لكم امثلة ساذكر لكم امثلة - 00:11:33

تدل على ان المصنف جملة وافرة المباحث الاصولية المسائل الاصولية ساذكرها لكم وان شاء الله ان الكتاب بين ايديكم ان شاء الله

ان الكتاب بين ايديكم وهانا اعلق الان واشرح يا معاشر الاحبة - 00:12:14

تلاحظون في اول سطر في المتن يعني بعد المقدمة بعد المقدمة يوم عاشر الاحبة يقول المياة ثلاثة الاول طهور وهو الباقي على

خلقته ومنه مكروه هذا حكم تكليفي ومحرم هذا حكم تكليفي - 00:12:46

وقوله لا يرفع الحد ويزيل الخبث وهو المقصود هذان حكمان وضعيان وهما المانع والسبب وايضا في الفصل الذي يليه الكل اناء

طاهر يباح اتخاذه واستعماله هذا ايضا حكم اصولي حكم تكليفي - 00:13:18

الا ان يكون ذهب او فضة هذا تخصيص وايضا في الصفحة التي تليها وصلنا استجمارا ولا يصح هذا حكم وضعي وشرط له عدم

تعدي هذا حكم وضعي وقوله يجوز المسح على خف - 00:13:54

هذا حكم تكليفي والجواز هنا يقصد به الاباحة والاباحة حكم وهكذا من اول صفحة الى اخر فصل في هذا المتن المبارك سنذكر امثلة

من اخر الكتاب لان بعض الاخوة تعجبوا - 00:14:32

عندما قلت لهم انه ضمنه مسائل اصولية كبيرة لاحظوا اخر فاصل قد يصح الاقرار اخر صفحتين في النتيجة يصح من مكلف هذا

حكم وضعي الصحة والفساد من الاحكام الوضعية وذكر العموم في اخر الصفحة اخر صفحة في المتن - 00:15:03

ذكر العموم وذكر التخصيص وذكر الاحكام الوضعية وسيأتينا ان شاء الله مع الجرد مسائل الجر سيأتينا ان شاء الله مواضع نعلق

عليها انما هذه امثلة حتى بعض الاخوة الذين تعجبوا - 00:15:35

ان يكون في هذا المتن مسائل واصولية ذكرنا امثلة عليها وهذه ميزة في هذا الكتاب انه يعتني في كل فصل بالمسائل الاصولية

والمسائل الفقهية اذا ذكرنا جملة من ترجمة المصنف - 00:16:04

وقلنا انه قرر في كتابه هذا منهج المؤلف منهجه انه تصور المسائل الاصولية احسن تصوير نقل بعض الاختيارات الفقهية نقل بعض

الاختيارات الفقهية في هذا المتن في باب الجنائز لو فتحتم الذي معه نسخة - 00:16:30

افتحوا باب الجنائز قال في اول اول كتاب الجنائز ترك الدواء افضل الدواء اذا كان معكم المتن يا معاشر الاحبة قال في اول كتاب الجنائز ترك الدواء افضل - [00:17:19](#)

ترك الدواء افضل هذا قول عند زمام احمد ونصر هذه الرواية او نشر هذا القول كثير من ائمة الحنابلة لكن ابو يعلى وابن عقيل وابن الجوزي قالوا ان التداوي افضل - [00:17:47](#)

وهذا يعود بنا الى الكلام الذي قلناه في اول الكلام ان هذا الكتاب ليس على القول الراجح في الجملة. وهذه امثلة انا ضربتها لكم من باب التمثيل حتى لا يغتر احد - [00:18:14](#)

بما ينقل عن بعض الكتب ان هذا الكتاب معتمد وهكذا لا لابد ان نحرم نقول معتمد او الراجح في الجملة ما معنى الراجح في الجملة يعني في الغاز في الغالب هناك مسائل يسيرة - [00:18:37](#)

القول فيها ليس راجح. مثل هذه المسألة ترك الدواء افضل واضح يا مشايخ اذا ذكرنا الان آآ عرفنا بالمؤلف وعرفنا بمنهجه في الكتاب انه صور المسائل تصويرا جيدا قرر في كتابه - [00:18:56](#)

جملة وافرة من المشايخ الاصولية انه تفقه عن المذاهب الاربعة انه استفاد من علماء الشام واقتبس من علومهم وضمنها في كتابه وايضا خالف بعض المسائل او نقل الخلاف فيها عن القول يعني اجتهاد منه - [00:19:28](#)

نعود الى المسألة التي ذكرتها لكم في اول الدرس وهي مسألة لماذا اختصر هذا الكتاب كتابه كاف مبتدئ انه مساو له في الحالب هذه قلتها لكم في اول الدرس يا معاشر الاحبة - [00:19:57](#)

ان هذا المتن مساو الكتاب الذي اختصر منه المصنف كتابه وهو كتاب الاول كافي المبتدئ هو اقل من من مائتي صفحة اختصره في هذا المتن وسماه اخصر المختصرات طيب اذا كان قريبا من حجمه اصلا - [00:20:28](#)

بعد الاختصار ما فائدة هذا الاختصار ما الفائدة او من مغزى نسمع من الاخوة اذا كان عندهم تعليق مشاركة الأخ يوسف نعم نفتح نفتح المجال للاخوة من عنده سؤال او - [00:21:05](#)

التعليق فليرفع يده تعليق على اذا كان هذا الكتاب او هذا المتن يساوي الكتاب الاصل فلماذا اختصره اذا المصنف معاشر الاحبة وكان احد المشايخ او احد الاساتذة عنده تعليق او عنده - [00:21:32](#)

استنباطا فليفضل السلام عليكم شيخنا وعليكم السلام يا اخ مصطفى تفضل لعله شيخنا هذب المسائل او اضاف قيودا او غير في الترتيب والله اعلم طيب جميل جدا جميل جدا يعني فقط من اجل من اجل ماذا - [00:21:59](#)

يعني اعادة ترتيب اعادة الترهيب جميل جدا احسنت ايضا اضافة الى معاشر الاحبة من عنده اضافة السلام عليكم وعليكم السلام يا اخو عمر الله يحييك شيخنا لعله للحفظ ليسهل حفظه على الطالب المبتدئ - [00:22:29](#)

طيب انا كل حال نشكر الاخوة على اجاباتهم. ابو عبد الله تفضل السلام عليكم شيخنا. وعليكم السلام حياك الله يا ابا عبد الله لعله شيخنا وقف على ان هناك آآ مسائل آآ مهمة آآ قد فاتته - [00:22:50](#)

آآ تقريرها وان ثمة مسائل ربما يحتاج اليها في هذا المستوى فحذفها احسنتم جميعا وبارك الله فيكم الجواب يا يا معاشر الاحبة كما تفضلتم. اجابات كما تفضلتم. يضاف عليها يضاف عليها - [00:23:19](#)

المصنف ورحمة الله علي كان يتكسب من الكتابة يعني مهنته مهنته انه يكتب الكتب بالاجرة يعني فتح الباري فتح الباري النسخة سبع مرات فسخ هذا الكتاب سبع مرات وهو كان ينسخ - [00:23:47](#)

ويبيع ينسخ بالاجرة فلما اشتغل بالنسق وايضا نسخ كتابه كافل مبتدئ وجد ان الكتاب بحاجة الى الى مزيد تهذيب ومزيد عناية وجد ان بعض العبارات تحتاج الى تنقيح والى اعادة صيانة - [00:24:23](#)

فهو لم يحذف ربع الكتاب او عشر الكتاب حذف وربما اقل من اقل من من خمس الكتاب يعني اعاد اصطياعه وعذب بعض العبارات الغامضة في الاصل وهناك ميزة لاخصر المختصرات - [00:24:57](#)

آآ ربما لا توجد في كتاب كافي المبتدئ المبتدئ صنفه ابن بلبان على قول واحد للاصحاب. يعني اصحاب الامام احمد يأتي الى قول

واحد لاصحاب الامام احمد ويعتمد هذا القول في المسألة - [00:25:30](#)

اما اقصر المختصرات فانه تجدد في هذا تشدد في هذا وجعله على القول الراجح يعني الاكثر قربا من الصحة والسداد هذا طبعا الان سانتقل الى المطلب الثالث معنا انتهينا من المطلب الاول وهو التعريف بالكتاب - [00:25:58](#)

وخصائص الكتاب ثم تكلمنا عن المطلب الثاني التعريف بالمؤلف ومنهج المؤلف الان المطلب الثالث وهو موضوعات الكتاب ومسائله عن ماذا يتحدث الكتاب وما هي مشاعلم هذا الكتاب اشتمل على تسعين بابا - [00:26:29](#)

اشتمل انا تسعين بابا وست مئة مسافة الكتاب هذا اخسر المختصرات اشتمل على تسعين بابا ست مئة مسألة طبعا هذا بالمنطوق. اما اذا قلنا بالمفهوم عندنا الف ومئتين مسافة اذا اخذنا المسائل - [00:26:55](#)

المفهوم مع المنطوق الظاهر مع المؤول يكون عندنا حوالي الفين مسألة لكن هي في الجملة هي ست مئة مسألة فقط لكن اذا شرعت وحللت سيأتي عندنا حوالي الفين مصعد لان هذه المسائل تشقق - [00:27:26](#)

وتفرع ويذكر لها منطوق ويذكر لها مفهوم ويذكر لها تنبيه ويذكر لها امام وهكذا يعني نستخرج من المسألة الواحدة ثلاثة نساء اما الموضوعات الموضوعات هي الاقسام الرئيسية وهي العبادات والمعاملات - [00:27:51](#)

والانكحة يعني الصحيحة والفاسدة والجنايات والحدود والقضاء هذه اقسام الكتاب الرئيسية يندرج تحت هذه الاقسام تحت كل قسم حوالي عشرة او عشرين او ثلاثين من الفصول الفقهية. كما هو معروف في كتب الفقه - [00:28:20](#)

هذا الكتاب معاشر الاحبة له قيمة علمية من ثلاث جهات قيمة هذا الكتاب يعني ما قيمة هذا الكتاب؟ هل له قيمة علمية نعم له قيمة علمية من ثلاث جهات الاول - [00:28:56](#)

انه يصلح للحفظ احفر فكل حافظ فمن حفظه فانه يستحضر مشايخ الطهارة لوحدها مسائل الصلاة لوحدها مسائل الصوم لوحدها مسائل الزكاة لوحدها مسائل الحج لوحدها مسائل وهكذا هذي ميزة وقيمة علمية - [00:29:16](#)

اه القيمة الثانية للكتاب انه يعرف المعمول به في المذهب الحنبلي ان هذه المسائل كلها معمول بها في المذهب الحنبلي. الا مسائل يسيرة سيأتي التنبيه عليها ان شاء الله تعالى - [00:29:47](#)

ولهذا انا قلت لكم في اول الكتاب هذا صنفه اذن بالماء عن القول الراجح او القول الاكثر عملا فهو ينفع في العبادة وينفع في التعبد وينفع لمن اراد ان يتقرب - [00:30:10](#)

الى الله تبارك وتعالى بالدليل لان كل هذه المسائل وضعت بالدليل ما نص عليه الكتاب والسنة وما اجمع عليه الصحابة القيمة الثالثة في هذا الكتاب انه صغير الحجم هذي قيمة علمية لا توجد عند غيره من الكتب - [00:30:29](#)

ولهذا سماه المصنف اخسر المختصرات يعني اقلها اختصارا وتهذيبا ولا يوجد اقل من هذا الكتاب اختصارا حتى كتاب العمدة لابن قدامة رحمة الله عليه. هذا الكتاب يفوقه الجودة وفي عرظ المسائل - [00:30:57](#)

وفي كثرة المسائل ان كتاب العمدة ليس على القول الرائد العمدة لان ذكرنا موضوعات الكتاب ومسائله الجملة سنتكلم الان عن كيف نعرف القول الراجح وقول المذهب والقول المعتمد وقول الجمهور - [00:31:25](#)

لانا تطرقنا لهذه المسائل او لهذه المصطلعات في المسائل التي تكلمنا عنها قبل قليل اذا قيل القول الراجح وردت هذه العبارة او هذا المصطلح الو هذا القول هو الراجح - [00:32:01](#)

يعني ما رجحه اكثر علماء المذهب من رواية صاحب المذهب يعني اذا كان صاحب المذهب وهو الامام احمد له روايتان والاكثر عملا والاكثر قولاً هو الرواية الاولى او الثانية وعمد - [00:32:30](#)

احد هذين او احدي هاتين الروايتين سيكون هذا هو الراجح وهناك قول المذهب قول المذهب ليس هو الراجح ولهذا يأتي في هذا المتن مسائل هي قول للمذهب مثل المسألة التي ذكرتها لكم انا قبل قليل - [00:33:02](#)

تركوا الدواء افضل هذه ماذا نسمةا سمىها قول مذهب ولا قول الراجح؟ نسمةا رواية في قول الفتح رواية في قول المدى لكنها لم ترجح يعني هي رواية هي رواية يعمل بها بعض العلماء انهم يتركون الدواء - [00:33:30](#)

توكلا على الله ومن باب نيل الاجراء الثالث القول المعتمد. الثالث القول المعتمد يا معاشر الاحبة القول المعتمد هذا هو ما نص عليه الامام ما نص عليه الامام هذا يسمى القول المعتمد - [00:34:04](#)

الذي اعتمده الامام نص عليه او جزم به وعندنا قول الجمهور عندنا قول الجمهور هذا ليس له علاقة مسائل المذهب الواحد لكن هو يشترك مع المذاهب الثلاثة اذا اتفقت كلها على هذه المسألة او هذا القول - [00:34:38](#)

هذا فيما يتعلق بالتفريق بين القول الراجح وقول المذهب قول المعتمد وقول الجملة ننقل معاشر الاحبة الى كيف نجرد كتاب اقصر المختصرات بطريقة سهلة وميسرة طرق ولكل طريقة اناس والطائفة - [00:35:08](#)

تصلح لها يعني ليست هذه الطرق تصلح لكل الناس نحن ولله الحمد وجردناه في ثلاثة ايام ما بعض الطلبة وفي مجلس اخر جردناه في اسبوع وفي مجلس اخر جردناه في شهر كان - [00:35:42](#)

يعني هي تختلف باختلاف الطلبة نشاطهم مهمتهم وازيمتهم الطريقة الاولى هي القراءة السريعة القراءة السريعة من اول صفحة الى اخر صفحة يعني ثلاثة يجتمعون او خمسة او عشرة وواحد منهم يقرأ - [00:36:06](#)

والبقية يسكتون الذي يعلق واحد فقط وهو الذي يقرأ الذي يعلق هو الذي يقرأ فقط الذي يعلق هو الذي يقرأ البقية يسمعون ينصتون الذي يقرأ يعذبك لكنه يقرأ بسرعة ولا يطيل التعليم - [00:36:37](#)

التعليق كلمة او كلمتين او او جملة هذي تسمى القراءة السريعة او الجرد السريع والطريقة الثانية القراءة المتوسطة وهذه فعلناها مع الشباب جردنا الكتاب معهم في شهر كامل وكانت قراءة متوسطة - [00:37:16](#)

نقف عند المواضع المشكلة مناقشة يسيرة بالتعليق اثنان من من افراد الدرس او الحلقة هذه تسمى القراءة المتوسطة الطريقة الثالثة الانتخاب الانتخاب يا معاشر الاحبة هذه تختلف عن الطريقتين السابقتين - [00:37:45](#)

يعني ما نلتزم ترتيب المصنف نقرأ مثلاً نبدأ بكتاب الاقراء هذا اخر كتاب في المتن كتاب الاقرار تم كتاب الشهادات تم كتاب القضاء ثم كتاب الايمان ثم كتاب الطعمة ثم كتاب الحدود - [00:38:28](#)

ثم اتوقف هنا وابدأ من البداية كتاب الطهارة ثم كتاب الصلاة ثم كتاب الجنائز ثم كتاب الزكاة ثم كتاب الصيام ثم كتاب الحج والعمرة ثم كتاب البيع ثم كتاب الوصايا ثم كتاب الفرائض - [00:39:00](#)

ثم كتاب العتق ثم كتابة نكاح ثم كتاب الطلاق ثم كتاب الجنائز وبهذا اكون قد اكملنا الكتاب كاملاً تسمى الطريقة العكسية. او طريقة الانتخاب لماذا نلجأ الى هذه الطريقة لان بعض الطلبة - [00:39:26](#)

اذا بدأت معه في من اول الكتاب يشعر ان الكتاب ثقيل عليه يختار المعلم ان يبدأ في اخر الكتاب حتى يشعر النفوس انه قد بدأ باخر الكتاب وانه يمكن ختم هذا الكتاب بسهولة - [00:39:49](#)

هذي طريقة مجربة وجيدة وهي تصل عند الطلاب الكسالى يعني الذين عندهم فتور او عندهم ملل فيقرأون بهذه الطريقة وهي جيدة. طريقة جيدة اما الطلبة اصحاب الهمم هذه الطريقة قد - [00:40:19](#)

تكون غير مناسبة لهم اما بالنسبة لالية الالية هذه اثناء مباشرة الجرك الالية يعني ماذا نعمل نحن الان بدأنا في جرد الكتاب كيف تعامل مع المسائل او مع هاد الافكار التي - [00:40:43](#)

تضمنها ابن بلان في الكتاب عندنا ثلاثة طرق عندنا يا معاشر الاحبة الالية او الطريقة التي نتبعها داخل النص او داخل الفقرات والافكار المظمنة في كل فصل في كل كتاب - [00:41:18](#)

عندنا الية تنقسم الى ثلاثة اقسام اما مجردة يعني نقرأ بدون تعليق وهذه يفعلونها عند الاجازات. عند الحصول على الاجازات كما تلاحظون في بعض مجالس الحديث او مجالس كتب الحديث او المصطلح - [00:41:46](#)

او بعض كتب العقيدة يقرأون المتن ما احد يعلق الا الشيخ يعلق ولا الطلبة يتكلمون يعني هي مجالس للبركة او للتبرك او للحصول على الاجازة وهي لا بأس بها. لا نقول انها مكروهة - [00:42:27](#)

هي الطريقة فيها خير لان هي وضعت لهذا الغرض او اقيمت في هذا الغرض يعني اقيم اقيم المجلس لهذا الغرض يقرأ المتن من اول



صفحة الى اخر صفحة لا الشيخ يتكلم - 00:42:50

ولا الطالب يتكذب ثم عند الختم يعطي المعلم او الشيخ يعطي الحاضرين اجازة في السند هذا سماها الطريقة المجردة يعني قراءة فقط هذه الالية الاولى وهي معمول بها في جميع بلاد العالم. الطريقة الاولى - 00:43:17

انا قلت لكم ان حكمها الجواز ليست مكروهة ولا محرمة لان هذا مجلس علم يقرأ فيه قال الله وقال رسوله صلى الله عليه وسلم.

واقوال العلماء ويقصد بها التبرك الطريقة الثانية والالية الثانية - 00:43:47

الطريقة او القراءة المعلنة ما معنى المعللة يعني يقرأ الشيخ او الطالب ثم يذكر العدة او الوجه التفسير له الحكمة او يذكر المنطوق او المفهوم هذي تشم الطريقة وهذه تحتاج الى وقت يا معشر اللحظة - 00:44:10

الطريقة الثالثة او الالية الثالثة الطريقة المدللة ما معنى المدللة يعني يذكر فيها نوع الدليل وصورته نقول هذا الحكم اقيم على قاعدة او دليل الاستسحاق ودليله كذا وجهه اكتفى هذا الفعل - 00:44:50

او هذا الحكم بني على التأسى بالرسول صلى الله عليه وسلم وصورته كذا ووجهه كذا وفيه تقرير النبي صلى الله عليه وسلم وفيه بدليل وتركه فعل لوجه قبيح وهذه المسألة فيها دلالة الاشارة - 00:45:28

او دلالة الاقتضاء او دلالة التزام او دلالة التضمن او دلالة التنبيه او دلالة الاماء او دلالة المطابقة هو وجه العمل بهكذا وهذه الرخصة التي وردت في النص او في قول المصنف - 00:46:03

دليل هكذا وحجتها كذا وهي محمولة على الحكم الشرعي والحكم التكليفي هذه تسمى الطريقة المدللة ما معنى المدللة يعني ان العالم او الشيخ يدلل عليها ويذكر الحكم بشكل واسع وبشكل - 00:46:28

هذه معاشر الاحبة مقدمة قدمت بها في وجهي في فاتحة آ هذا الكتاب والان آ قبل ان انتقل نبدأ ان شاء الله معكم الان فاذا كان عند احد من الاخوة الكرام - 00:46:57

سؤال قبل ان ابدأ في الدرس اذا كان الاخ يوسف اذا كان احد من الاخوة عنده سؤال قبل ان نبدأ في الجر طيب ايها الاخوة من عنده سؤال فليرفع يده ان شاء الله - 00:47:27

افتح له المايك قدمنا المقدمة واضحة يا معاشر الاحبة. هذه المقدمة التي قدمت بها بين يدي الكتاب ان شاء الله انها نافعة جدا لمن اراد ان ينتفع بالكتاب ويستطيع ان يطبقها على هذا الكتاب - 00:47:46

هذا المتن او على غيره من الكتب الفقهية والاصولية. وانا عندي محاضرة مرفوعة على اليوتيوب طريقة جرد الكتب الاصولية. حوالي ساعتين الان سنطبق ان شاء الله تعالى لا نطبق طريقة الجرد الاصولي - 00:48:14

انما نطبق طريقة الجرد الفقهي لكن قبل ان ان نشرع اذا كان احد الاخوة عنده اشكال او عنده سؤال فليفضل السلام عليكم ورحمة الله حياكم الله شيخ عليكم السلام حياك الله وبياك - 00:48:34

فضيلة الشيخ قلت ان الطريقة المدللة هي طريقة النبي صلى الله عليه والتأسى بطريقة النبي صلى الله عليه وسلم. هل الطرق الاخرى؟ يعني يفهم منها غير غير لا وبارك الله فيك - 00:49:00

لها وبارك الله فيها كل الطرق الطريقة الاولى مجردة يعني للبركة لا المعلم يعلق ولد طالب يعلق او يسأل للحصول على البركة او الحصول على الاجازة وهي مشروعة ولا غبار عليها - 00:49:16

ويعمل بها في جميع دول العالم هي جمع طلبة العلم مع المشايخ جمع طلبة العلم بعضهم مع بعض للحصول على البركة تأسيا بالسنة لكن لا يوجد فيها تعليق ولا يوجد فيها شرع - 00:49:38

ولا يوجد فيها الا فقط القراءة المعلم يسمع يستمع والطالب يقرأ والبقية يسمعه وليس فيها اي تعليق وهي طريقة صحيحة لانه اسست لهذا الغرض الطريقة الثانية طريقة المعادلة ده يعني بالتعليم - 00:50:00

تذكر التعديل لماذا هذا الحكم كذب وهذه تحتاج الى وقت كما قلت لكم انا ان الطرق تذهب سريعة متوسطة وقراءة بالانتخاب ولكل طلبة ما يناسبه لكل طائفة ما يناسب بعض الناس لا يطبقون الطريق البطينة - 00:50:28

لأنها مملة ويأخذون الطريق السريع يعني في ثلاثة ايام او اسبوع وبهذا يرتاح من هذا المتن وينتقل الى متن اخر. وبعضهم يقول لا انا اريد استفيد حتى لو تبقى شهرين او ثلاثة - [00:50:57](#)

فلكل طائفة ما يناسبها. نعم في سؤال ونبدأ معهم معنا ساعة كاملة باقي معنا ساعة كاملة الان انهينا ساعة كاملة في الدرس بقي لنا ساعة كاملة وينتهي الدرس فتلاحظون ان المسائل كثيرة - [00:51:17](#)

وان السرعة قد لا تكون ما رأيكم؟ هل تريدون نقراً قراءة سريعة ام اننا على بركة الله تعالى على بركة الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:51:56](#)

طبعا المصنف ابن بلبان رحمة الله عليه ذكر المتن اخسر المختصرات لكن جاء ابن بدران الدمشقي بعد اه ابن بلبان بحوالي مائتي عام و اضاف حاشية وهذه الحاشية ايضا صدرها بمقدمة اصولية وانا لن اتطرق اليها لماذا - [00:52:59](#)

لاني عقدت اثني عشر درسا المقدمة الاصولية وهي منشورة ومرفوعة والله الحمد على الانترنت فلا داعي انني اطيل الكلام المسائل الاصولية من اراد ان يعود للمقدمات الاصولية موجودة في اثني عشر حلقة - [00:53:41](#)

منشورة سنبدأ ان شاء الله في المتن ونتجاوز هذه المقدمة. والمقدمة هذه في الاحكام التكليفية والاحكام الوضعية فلا داعي لي ان نخرج عليها حتى لا نكرر ما تكلمنا عنه في آ الدروس الماضية يوم معاشر الاحبة - [00:54:08](#)

تفضل يا اخ يوسف اقرأ من البداية اه نبدأ بالمقدمة شيخنا الاول طيب ان شاء الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله قال المصنف رحمه الله تعالى - [00:54:37](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الموفق من شاء من خلقه في الدين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين المؤيد بكتابه المبين المتمسك بحبله المتين وعلى آله وصحبه اجمعين. وبعد وقد سرح بخلي ان اختصر كتابي المسمى بكامل المبتدأ - [00:55:03](#)

فقد سنح بخلي ان اختصر كتابي المسمى بكاف المبتدي الكائن في الفقه في فقه الامام احمد بن حنبل حنبل الصابر بحكم الملك المبدي ليقرب تناوله على المبتدئين ويسهل حفظه على الراغبين - [00:55:30](#)

ويقل حجمه على الطالبين. وسميته اخسر المختصرات لاني لم اقف على على اخصر منه جامع جامع لمسائله في في فقها من المؤلفات والله اسأل ان ينفع به قارئه قارئيه وحافظيه وناظره - [00:55:53](#)

انه جدير وضحتها في المقدمة كيف اقتصره؟ وما الفرق بينه وبين الاصل وهل هناك فرق بين الاصل وبين المختصر كل هذا ذكرته انا في المقدمة. الان نبدأ في بداية طبعا المقدمة واضحة لا يوجد فيها لبس - [00:56:15](#)

الحمد لله. نعم كتاب الطهارة المياه ثلاثة الاول طهور وهو الباقي على خلقته ومنه مكروه كمتغير بغير ممازج ومحرم لا يرفع الحدث ويزيل الخبث وهو المغصوب وغير بئر الناقة من ثمود - [00:56:36](#)

الثاني طاهر لا يرفع الحدث ولا يزيل الخبث وهو المتغير بممازج طاهر. ومنه يسير مستعمل في رفع حدث الثالث نجس يحرم استعماله مطلقا وهما تغير بنجاسة في غير محل تطهير - [00:57:02](#)

يعني هنا ذكر تلاحظون انه قال اه اقسام المياه طهور وطاهر ونجس والقول الراجح ان المياه قسمان فقط القول الراجح انه طهور الماء اما طهور واما لان الطائر هذا يدخل - [00:57:23](#)

تدخل في نعم يعني ادنى قسمان فقط وليس ثلاثة. هو قال ثلاثة لماذا قول ثلاثة هذا هو المشهور في المذهب هذا هو المشهور المذهب لكن القول الراجح الذي عليه العمل - [00:57:49](#)

اثنان فقط احسن الله اليكم والجاري كالراكب. والكثير قلتان وهما مائة رطل وسبعة ارطال وصبع رطل بالدمشقي واليسير ما دونهما فصل كل اثناء طاهر يباح اتخاذه واستعماله الا ان يكون ذهباً او فضة او مضبياً باحدهما. لكن تباح ضبة يسيرة - [00:58:09](#)

من فضة لحاجة وما لم وما لم تعلم نجاسته من انية كفار وثيابهم طاهرة الباقي على خلقته وتكلم عن الطهور الباقي على خلقته هذا طهور هذا يرفع الحدث ويزيل النجاسة - [00:58:39](#)

هذا هو النوع الاول يشرع التظاهر به لا ننظر الى صفته هل وجدناه في البحر وجدناه في النهر وجدناه اسفل الارض وجدناه يخرج

من الجبل وجدناه لا ننظر الى الى - 00:59:04

من نوعه انما ننظر الى الحكم ولهذا قال هو الباقي الباقي على خلقتي يعني لم يتغير فهذا هو الذي يرفع الحدث هو يزيل النجاسة.

طبعا معروف هذا مثل مياه الامطار ومياه العيون والانهار - 00:59:38

واضح ان شاء الله تعالى ومنه ومنه المتغير وذكر اه مثل مثل ابار تموت يعني المكان الذي ادعى فيه نبي الله اصابع عليه وعلى

نبينا افضل الصلاة والسلام دعا قومه - 01:00:01

وعذبوا في هذا المكان وكان فيه دئ يشربون منه يستقون من وتشرب منه الناقة وهناك ابار حوله بئر الناقة التي كانت الناقة تشرب

منه ما حكم يا معاشر الاحبة ما حكمه - 01:00:44

بعد ان نزل العذاب في هذا المكان الذي عذب فيه ما حكمه الصوت يا اخوي يوسف نعم الحرمة لماذا لأن المكان مكان عذاب هناك

قصة لما الصحابة نزلوا مع النبي عليه الصلاة والسلام - 01:01:21

عجلوا واعدوا الطعام ثم امرهم النبي عليه الصلاة والسلام بان يصب تلك او الكرم التي ملأوها ماء وان يرموا ذلك لأن المكان مكان

عذاب وأمرهم بأن يسرعوا للسير والمرور. جميل - 01:02:04

جميل جدا نعم الحديث الحديث في الصحيحين وامرهم ان يهريقوا ما استقوا طيب هل هذا يعم جميع الالباء التي في المنطقة او في

المكان عندنا هذي المسألة الان فيها فيها منطوق وفيها مطلوب. انتبهوا - 01:02:26

فيها منطوق وفيها مفهوم نحن يا معاشر الاحبة سيكون هذا المتن ان شاء الله لمدارسة الفقه والاصول مدارسة الفقه والاصول حتى

لو اطلنا قليلا سيكون نافعا ان شاء الله هل المنطقة التي وقع فيها العذاب - 01:02:49

هل يحرم جميع مائها ام ان المحرم هو هناك استثناء لهذا الماء شيخنا الظاهر ان الحكم آ مختص او مقيد بتلك البئر دون غيرها من

الابار نعم فتح الله لك قال المصنف - 01:03:15

غير بئر الماء باستثناء هذا تخصيص هذا تخصيص من العموم والعموم عند الاصوليين العموم عند الاصوليين قد يقول بعض الناس

طيب اين الدليل الذي خصص هذه البئر اين الدليل الدليل قول الله تعالى هذه ناقة - 01:03:41

انها شرب لها شرب من اين تشرب الناقة هذي من هذه ولكم شرب ولكم شرب يوم بعده الناقة من اين تشرب من هذه البئر وقوم

صالح من اين يشربون من هذه البئر - 01:04:16

البئر هذه بعينها التي حددها الله تبارك وتعالى طيب قد يقول قائل الان نحن لا نعرف البئر نحن لا نعرف البئر التي كان كانت تشرب

منها الناقة او يشرب منها قوم صالح. نقول اذا - 01:04:40

هنا الحكم يكون على الاغلب فاننا لا نشرب من ماء هذه الارض سدا للذريعة وقد اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحكم كما في

الصحيحين من حديث عبد الله ابن عمر - 01:05:01

ان الناس نزلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم اهل الحجر فاستقوا من ابارها وعجنوا لاحظ فاستقوا من اين من ابارها لا يعرف هل هو

من بئر صالح اما البئر التي بجوارها ام البئر البعيدة؟ ام البئر القريبة؟ وعجلوا - 01:05:23

يعني خبزت اخذوا هذا الماء اخذوا هذا العجين وضعوا عليه الماء حتى يخبزوه فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا ما

استقوا. ما سألهم النبي لان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:05:50

لم يخبره الوحي في البئر التي شرب منها نبي الله عليه الصلاة والسلام فسادا للذريعة هل هذا الماء جلب من بئر صالح ام من غيرها

سدا للذريعة امر النبي صلى الله عليه وسلم - 01:06:10

لكنه امرهم ان يستقوا من البئر التي كانت تريدها الناقة ان يشتقوا من البئر التي كانت تلدها الناقة يعني في اول الامر لم يعرفوا البئر

نعم تفضل اقرأ الثاني طاهر - 01:06:34

الثاني طاهر لا يرفع الحدث ولا ولا يزيل الخبث وهو المتغير بممازج طاهر ومنه يسير مستعمل لرفع حدثنا هذا القهوة والشاي مثل

القهوة والشاي القهوة والشاي هذا تغير في طاعة - 01:07:01



هي الماء نظيف والماء قد يصلح للشرب لكن وضعنا فيه محلول قهوة او محلول الشاي او سقط فيه ورق وغير لونه الى الاخضر  
الاصفر هذا لا يرفع الحدث ولا يزيل لماذا - [01:07:24](#)

لانه تغير هذا تغير في بشيء غير خلقته وايضا يلحق به الماء المستعمل في رفع الحدث لكنه على الراجح هذا الاخير لو ان شخصا  
توطأ وبقي من وظوئه شيء وجاء انسان ليستعمله - [01:07:49](#)

الراجح انه انه يجوز الاغتسال نعم شيخ الثالث نجس يحرم استعمالهم مطلقا لكن انتبهوا قال ومنه يسير مستعمل. طيب اذا كان  
كثير ومنه يسير مشتعل. طيب لو كان الماء هذا كثير واستعملناه - [01:08:25](#)

هذا يرفع الحدث ويزيل النجاسة اما اذا كان قليلا فانه لا يرفع العذاب ولا يزيل النجاسة نحن هنا نتكلم المستعمل الماء المستعمل  
ومنه يعني من الطاهر الماء اليسير المستعمل في رفع الحدث - [01:09:08](#)

مثل لو توطأ انسان او اغتسل انسان وتجمع الماء الذي اغتسل به. او توطأ به في المكان فهذا لا يستعمل مرة ثانية مرة اخرى لكنه  
كان كثيرا لو كان كثيرا - [01:09:34](#)

فانه لا بأس من استعماله اما اليسير اما اليسير فانه لا يستعمل لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يغتسل الرجل بالماء الدائم الذي  
لا يجري نهى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا النهي - [01:09:54](#)

الان عندنا مسألة اصولية ما هي المسألة الاصولية ان النهي يقتضي ماذا؟ يقتضي الفساد النهي يقتضي الفساد الماء القليل المستعمل  
في رفع الحدث هذا ليس بطهور انما يكون طاهرا والنبي صلى الله عليه وسلم - [01:10:18](#)

نهى ان يغتسل الرجل في الماء الدائم الذي لا يهيم هذا يدل على ان فيه او انغماسه فيه لرفع الحدث هذا يكون سائبا للطهورية والنهي  
يقتضي الفساد كيف النهي يقتضي الفساد - [01:10:47](#)

نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل في الماء الدائم الذي لا يجري الماء الدائم الذي لا يدري واضح المسألة لكن انا علقت  
عليها لانها تلتمس بالماء الكثير - [01:11:16](#)

نعم الثالث النجس قال المصنف رحمه الله الثالث نجس يحرم استعماله مطلقا وهما تغير بنجاسة في غير محل التطهير او لاقاها في  
غيره وهو يسير والجاري كالراكض والكثير قلتان وهما مائة رطل رطل وسبعة ارطال - [01:11:42](#)

وسبع رطل بالدمشقي واليسير ما دونهما عندنا ماء عندنا ماء في حاوية او في مكان او في حوض وسقطت فيه نجاسة يحرم  
استعماله مطلقا كما قال المصلي لماذا نأخذ الحكم الاصولي الان - [01:12:06](#)

لماذا يحرم استعماله مطلقا لانه متغير بنجاسة او لاقى هذا المتطهر لاقاه نجاسة لكن هنا تنبيه مهم تنبيه مهم اذا كان الماء موقع  
الكتلتين هذا بالتقدير المعاصر يا معاشر الاحبة - [01:12:27](#)

مية وستين لتر مئة وستين كيف نقدرها بمئة وستين لتر خمس قرب تاخذ قربة وقربة وقربة واطف عليها قربتين هذه الان كتلتين  
فوق هذي المساحة التي ذكرناها لا بأس لو سقط نجاسة لا بأس بالطهارة - [01:13:09](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا الدليل على الاباحة اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبر يعني عندنا حاوية اكثر من مية وستين لتر  
وسقطت فيه نجاسة ولم يتغير - [01:13:44](#)

اما العلماء عندما ذكروا هذه الارقام هذي للتقريب فقط العبرة ليست بالارقام يا معاشر الاحبة العبرة بالتغير تغير ان شاء الله ميتين  
لتر هم يذكرون لان الطلبة اذا قرأوا في كتب الفقه - [01:14:14](#)

ما يعرفون القلتين ولا سبع مئة رطل ولا يعرفون اه بالدمشقي او بالعراقي او فقالوا الافضل ان نقول بالتغير اذا تغير الماء لم يجلس  
التطهر به اذا لم يتغير ويجوز التطهر. هذي قاعدة حتى تريح نفسك - [01:14:38](#)

من الحيرة في هذه المسألة لكن هم قالوا مئة وستين لتر فما فوق هذي غالبا لا تؤثر هذا على التقرير هذا عرض تقرير اذا هم اخذوا  
من هنا اخذوا يا معاشر الحكم الاصولي الحكم الفقهي - [01:15:12](#)

خرجوه على ماذا خرجوه على اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الحدث مفهومه ماذا انه فوق

الكتلتين لا يحمل الخبر. نعم تفضل - 01:15:38

طبعا في حديث اخر ان الماء لا ينجسه شيء هذا يشرح او يبين الحكم الذي ذكرناه قبل قليل ان الماء لا نجسه شيء الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه - 01:15:59

هذا يؤيد ماذا الحكم المقرر قبل قليل ان العبرة بالتغير وليست بالتر أو بالمساحة طيب لماذا ذكروا السبع الرطل او لماذا ذكروها بالعراق قالوا وسبعة ارقام وسبع رطل بالدمشق - 01:16:15

قالوا هذه للتقريب. للتقريب او لتقييم الطلب هذي لتفهم الطلبة طيب ما الحكم لو انه توضع بهذا الماء ما الحكم؟ لو انه توضع بهذا الماء يحرم استعماله مطلقا يحرم استعماله - 01:16:54

ويحرم ان يشرب منه او يضعه في الاكل يعني المسألة ليست خاصة بالوضوء يا معاشرة الاحبة المسألة ليست خاصة يظن بعض الناس ان مسألة الكتلتين هذه ان خاصة في الوضوء او في الاغتسال - 01:17:32

حتى في الاكل والشرب ان تريد ان تعد طعاما لا تريد ان تصلي او لانه ليس وقت صلاة وعندك حوض وسقطت فيه نجاسة. وتريد ان تشرب او تعد طعاما واستطعمت الماء ووجدت ان طعمه - 01:17:57

او الرائحة او اللون غير جيدا هذا يحرم استعماله الطهارة او غير الطهارة نعم اكمل احسن الله اليكم فصل قبلها. لا قبلها يحرم اه يحرم استعماله مطلقا. يحرم استعماله مطلقا - 01:18:17

طيب وهما وهما تغير بنجاسة في غير محل التطهير او لاقاها في غيره وهو يسير والجاري كالراكض والكثير قلتان اي هذه مسألة ايضا مسألة متعلقة يعني هذه هي المسألة يقصد المصنف - 01:18:51

انه انها تستغنى الحكم الماضي يعني لو تغير اه الماء بالنجاسة في محل تطهير النجاسة. يعني مثل صببت الماء على نجاسة تريد غسلها. فتغير بها الماء صببت الماء على نجاسة - 01:19:14

تريد غسلها فتغير بها الماء فانه لا ينجس لماذا اذا كان على على النجاسة يعني فوقها او حتى لاقاها في غير وهو يسير يعني اختلط بالنجاسة في غير محل التطهير - 01:19:40

وهو اقل من القلتين هذا ينجز عن المذهب قال والجاري كالراكض يعني الماء الذي يجري وهو يسير اذا وقعت فيه نجاسة انه يكون مثل مثل الماء راكد الذي تكلمنا عنه - 01:20:06

في اول الفصل لكن اذا كان كثيرا اذا كان كثيرا اذا كان الماء هائلا كثيرا يجري او كان كثيرا جدا وهو في مكان ثابت لكن لم يتغير فانه فان النجاسة لا تؤثر فيه. اذا لم يتغير. اذا لم يتغير - 01:20:29

نعم تفضل نعم فصل كل اناء طاهر يباح اتخاذه واستعماله الا ان يكون ذهب او فضة او مضببا باحدهما لكن تباح ضبة يسيرة من فضة لحاجة وما لم وما لم تعلم نجاسته من انية من انية كفار - 01:20:57

وثيابهم طاهرة ولا يطهر جلد ميتة بدماغ وكل اجزائها ناجسة الا شعرة ما العبادة الان بالفصل السابق وهذا الفصل يا مشايخ ما العلاقة بين هذا الفصل والفصل السابق العلاقة بينهما - 01:21:22

اتكلم اولاً عن احكام المياه في الجملة ثم تكلم عن الوعاء الذي يوضع به الماء وهو الان وهي الانية عندما تكلم عن الماء مناسبة ان يتكلم عن الوعاء الذي يحل بهذا - 01:21:44

الاناء يتكلم عن الان يا انواعها وما يباح منها وماذا يباح منها وقال لك ان الاواني اما مباحة او محرمة المحرمة هذه اما ذهب واما فضة وما اعادها بين القسمين فاما - 01:22:06

فانه يكون مباحا نعم نعم فصل الاستنجاء واجب من كل خارج الا الريح والطاهرة وغير لكن آآ تباح ضبة يسيرة يعني انكسر هذا الاناء اصبح في هذا الاناء شعر او كسر - 01:22:29

او ثغرة بسيطة فاننا نستطيع ان نصلحها ضبة من الفضة حتى يلتئم هذا الكسر ضبة يسيرة من فضة يعني هذا الاناء المكسور يصلحه به مقدار بسيط من الفضة حتى يلتئم - 01:22:58

الحجة ما هي السنة الفعلية. السنة الفعلية. اين هي السنة الفعلية لاحظوا هذا دليل اصولي الان هذا دليل اصوله هذا دليل اصولي الان السنة الفعلية دليل اصولي لان قدح النبي صلى الله عليه وسلم - [01:23:22](#)

انكسر اتخذ مكان الكسر اتخذ سلسلة من فضة يا عمي مقدار يسير ووضع فيه جزء من الفضة فهذا يكون الاباحة ما دليل الاباحة السنة الفعلية وهذه كما قلت لكم حكم اصولي - [01:23:48](#)

لكن بشرط ان تكون يسيرة بشرط ان تكون يسيرة لاحظ ماذا قال المصنف وهذا تنبيه مهم من المصمم قال تباح ضبة يسيرة يعني لو كانت الضبة كثيرة فإنها لا تباح - [01:24:16](#)

ثم قال لي حاجة ما معنى حاجة يعني ليس للترف او للزينة ما عنده كأس اخر ما عنده انية اخرى لكن واحد عنده طقمين او ثلاثة من الكاسات او الاواني ويروح ويأتي بالفضة - [01:24:41](#)

هذا هذا الزينة ما يجوز هذا يحرم لانه ترف نعم تفضل وما لم تعلم نجاسته من انية كفار وثيابهم طاهرة هذا الان هذا عطف قال تباح ضبة يسيرة نعم ثم قال وما لم تعلم - [01:25:01](#)

نجاسته يعني مباحة ايضا. نعم والثياب نعبد يا بنطايين ولا يعني واحد اه تفضل ولا يظهر جلد ميتة بدماغ وكل اجزائها اذا وجدنا اذا وجدنا انية للكفار في مستودع او في شركة - [01:25:30](#)

او في مبنى او في مقر او في آآ او في او حتى في الصحراء او في البرية وجدنا انية للكفار ليس عندنا قرينة تدل على انها نجسة فانها تكون - [01:25:58](#)

ما معنى طاهرة؟ يعني نغسلها وننتفع بها هذا المعنى طاهر يعني تغسل تغسل وتنظف ثم تستخدم. يعني انها ليست نجسة القاهرة ليس معنى انها لا تغسل يعني يباح الانتفاع بها. لكن بعد غسلها - [01:26:29](#)

وثيابهم طاهرة ايضا وثيابهم اه طاهرة جماعة طاهرة لماذا ثيابهم طاهرة مشايخ تفضل اخ مصطفى يمكن لان الاصل الطهارة يا ابو طاهرة الاصل في الاشياء الطهارة وهم نجاسة الكفار نجاسة معنوية وليست حسة. الله يفتح عليك نعم. لان نجاستهم - [01:26:53](#)

معنوية. لكن هنا قال وما لم تعلم انتبهوا وما لم تعلم نجاسته من انية كفار وثياب. طب واذا علمنا نجاستهم لا تكن ذياب وانتعن اذا لاحظ قال وما لم تعلم - [01:27:56](#)

اما اذا علمنا ان هذه الثياب نجسة يعني عليها النجاسة او عليها اثار نجاسة او عليها ما يدل على النجاسة لنفرض ان عليها خمر طبعها العلماء اختلفوا هل الخمر نجس او كذا - [01:28:19](#)

عليها خمر او عليها مواد كحولية الاصل انها طاهرة لكن ان ان شككتنا في طهارتها لاننا علمنا انهم يستعملون اشياء نجسة فالافضل طبعها هذا عند الحاجة اذا احتجناها اما اذا لم نحتاج فاننا - [01:28:44](#)

لا نلبسها وكذلك الاوان اذا لم نحتاجها فاننا لا نستعملها ولا يظهر جلد ميتة بدباخ وكل اجزائه نجسة. هذا هذا ليس هذا نعم هذا ليس على انتبهوا هذا ليس على اطلاقه - [01:29:11](#)

هذا على خلاف الاصل او خلاف سياأتي استدراك. نعم تفضل اقرأ ولا يضخر جلد ميتة بدماغ وكل اجزائه نجسة الا شعرا ونحوه والمنفصل من حي كميتة كميتته ولا يظهر جلده ميتة بدماغ - [01:29:43](#)

الا شعره في استثناء ولا ما فيه؟ فانتبهوا يعني لو قرأنا الجملة بدون الاستثناء يكون الحكم مرجوحا ولا يظهر جلد ميتة بدماء. ونقف هنا يكون على خلاف الرابع لكن لو قلنا الا شعرا - [01:30:07](#)

هذا الان انتفى المنطوق هاظا هذا يكون على خلاف العموم لان الصحيح انه يظهر جلد الميتة دماغها يظهر الميتة بدماعها بشرط ان تكون ماذا ان تكون من حيوان طاهر في الحياة - [01:30:40](#)

اما اذا كانت من حيوانا غير طائر فانها لا تترك لان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى اشارة يجرونها كما في الصحيحين قال هل اخذتم ايهاها فانتفعتم به قالوا انها ميتة - [01:31:12](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها كنا قبل قليل اذا كان اذا كان الجلد من حيوان طاهر يعني نأخذ جلد هذا الحيوان نحن لم نأكل هذا هذه الميتة. التي هي اصلا يجوز اكلها - [01:31:41](#)

لو ذكيت ونأخذ هذا الجلد وبعد الدباغ يكون طاهرا هذا الجلد هذا هو القول الراجح في المسألة وكل اجزائها ولا يفر اقرأ ما قبلها ولا يكبر جلد ميتة ولا يطهر جلد ميتة بدماغ وكل اجزائها نجسة الا شعرا ونحوه - [01:32:10](#)

ايوه هذا الان اه انتبهوا للمسألة هذه العبارة عند المصنف رحمة الله عليه فيها نوع الغاز نحتاج الى تركيز ولا يدخل جلد ميتة ميتة هنا اطلق يا معاشر الاحبة ونحن قلنا قبل قليل - [01:32:47](#)

جلد حيوان طاهر لاحظ الحديث الذي ذكرناه قبل قليل ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى الصحابة يجرون شاة يجرون ساكن ايش ميتة لكنها مباحة يعني. يعني هي مباحة اصلا - [01:33:15](#)

يجرون شاة فقال هلا هلا اخذتم ايهاها قالوا انها ميتة فقال انما حرم اكلها وفي حديث اخر يطهرها الماء والقرف يطهرها الماء والكرع لكن هذا بشرط ان يكون من حيوان طاهر - [01:33:46](#)

في الحياة الغنم والبقر والابل اما اذا كانت من حيوان نجس مثل اعزكم الله الكلب والخنزير هذا لا يطهر بالدماء هذا لا يطهر بالدماغ حتى ما لا يؤكل لحم مثل اه الذئب والنامر والاسد - [01:34:17](#)

هذا لا يقهر هذا قول الله تعالى حرمت عليكم الميتة والالف واللام هنا للعموم الا ما خص هلا اخذتوني هذا؟ هذا تخصيص نعم تفضل شيخنا اه وكل اجزائها نجسة الا شعرا ونحوه. والمنفصل من حي كميته - [01:34:45](#)

وكل اجزائها نجسة يعني الميتة وكل الظمير يعود على ماذا ولا يطهر جلد ميتة وكل اجزائها النجسة الميتة لانها خبيثة لانها خبيثة الله تبارك وتعالى حرمت عليكم الميتة وكيف تكون اجزاؤها - [01:35:27](#)

اجداؤها حلال والله حرمها في الجملة الله قال حرمت عليكم الميتة يعني بالعموم وبالاجزاء التحريم يشمل كل جزء في الميتة طبعاً العلماء قالوا حكماً منفصل ما هو المنفصل الظفر القرن - [01:36:01](#)

الشعب والريش هذا منفصل هذا هذا منفصل لا يجوز الانتفاع به ولهذا قال ان شعرا الا شعرا ان التحرير يتناول اللحم والجلد اما هذا ليس بلحم وليس بجلد - [01:36:38](#)

نعم نعم شيخنا والمنفصل من حي كميته لماذا يعني الذي قطع من الحي هذا حكمه حكم الميتة يعني اذا كانت الميتة حلال فهذا المقطوع هذا انت قطعت شيئاً من من الجراد - [01:37:12](#)

واكلته انفصل انفصل شيء من الجراد واكلته انفصل شيء من السمك واكلته. هذا حرام طيب انفصل شيء من الفيل او من آ من حيوان الهر هذا لا يجوز اكله هذا ميتة هذا ميتة - [01:37:48](#)

يعني يفرق بين ميتة الحلال وميتة ما حرمه الله او حرمه النبي صلى الله عليه وسلم طيب اين الدليل الاصولي عن هذا الحكم نريد دليل اصولي يجلي هذه المسألة في دليل نعم في دليل - [01:38:31](#)

وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتة احلت لنا ميتة وحكهما الحلال. نعم الحوت والجراد الحوت احلت لنا ميتة الحوت والجراد الكبد والطحال الكبد الان منفصلة من - [01:38:57](#)

من هذه الميتة منفصلة من هذه الميتة الحلال فهم احدا هذه كلها حلى الحوت والجراد والكبد يعني بعض الناس يأكلها الطحال وبعضهم تعافوا نفسه تعافوا هذه طيب تفضل اقرأ. الاستنجاء - [01:39:43](#)

فصل الاستنجاء واجب من كل خارج الا الريح والطاهرة وغير الملوثة وسنة عند دخول خلاء قول بسم الله. اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث. ايوة هذه هذه هي معاشر الاحبة - [01:40:15](#)

اسمها التخلية عندنا الان تغذية عندنا التغذية وفي التحذية لقضاء الحاجة مقدمات الطعام يذهب الانسان لقضاء الحاجة فهذا يتطلب الاستنجاء او الاستئثار انتبهوا هذا واجب. قال المصنف لاحظوا الذي يقول المتن هذا ليس فيه احكام اصولية. انظر ماذا قال

واجب واجب حكم تكليفي لماذا واجب اين العلة هنا لانه شرط من شروط صحة الوضوء ان اذا توضأ ولم يستنجي وايضا لم يستثمر هذا الوضوء او فاسد لماذا؟ لانه لم ياتي بشرط من شروط الصلاة وهي الطهارة - [01:41:26](#)

هذا واضح يعني انا المسائل الواضحة لا اقف عندها كثيرا. نعم تفضل وصلنا عند دخول الخلاء قول بسم الله. اللهم اني اعوذ بك من الخبث. قبل قبل. الى الريح. اه. نعم - [01:42:11](#)

الاستنجاء واجب الا هنا استثناء انتبهوا واجب يعني من كل خارج قال الا الريح لان هذا ورد فيه نص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه او انه ان هذه الريح لا يستنجى - [01:42:34](#)

هذا بدعة هذا الاستنجاء من الريح بدعة ليس لها اصل هذا غلو هذا ومن افعال اهل البدع الان يبدأ في اه يبدأ في اهداف دخول الخلاء. نعم تفضل والسنة عند دخول خلاء قولوا بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث - [01:43:01](#)

وبعد خروج منه غفرانك الحمد لله الذي اذهب عني الازي وعافاني وتغطية رأس وانتعال وتقديم رجله اليسرى دخولا. واعتماده عليها جالسا. واليمنى خروجا عكس مسجد عكس مسجد واضحة يعني عند يقدم اليسار وعند المسجد يقدم هذه كلها واضحة ليس فيها لبس نعم - [01:43:38](#)

هو بعد في فضائه وطلب مكان رخو لبول ومسح الذكر باليد اليسرى اذا انقطع البول من اصله الى رأسه ثلاثا ونثره ثلاثة هذا آ هذا هذا لا اصل له ذكره المصنف - [01:44:10](#)

هذا هنا قال ومسح ونذكره قال في اول الكلام ومسح الذكر باليد اليسرى اذا انقطعت بول من اصله ثم قال ونثره ثلاثا هذا هذا لا اصل له اه لانه يسبب الوسواس - [01:44:40](#)

يعني يضع اصابعه على انا مكاني ذكره هذا يجتهد يعني في جلب ما بقي داخل المحل هذا غير مشروع ولا اصل له طيب من اين اتى بها المصلي هذا قالها بعض علماء الحنابلة - [01:45:16](#)

تخريجة على ابواب اهل الاحتياط يعني. على قاعدة الاحتياط لكنهم لا اصل لهذه الفعل وهو غير مشروع لا يوجد دليل على هذا اليوم العاشر الاحبة اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولا يتمسح من الخلاء بيمينه - [01:45:43](#)

فكيف يقول ونتركه ثلاثة هذا تعارض هذا فيه تعارض يا معاشر نعم وكره وكره دخول خلاء بما فيه ذكر الله تعالى. وكلام في وكلام فيه بلا حاجة ورفع ثوب قبل دنو من من الارض - [01:46:08](#)

وبول في شق ونحوه ومس فرج بيمين بلا حاجة ايوه يذكر لك يذكر لك يا معاشر الاحبة اذا اراد ان يدخل القناة لا يدخل بشيء فيه ذكر الله او بكلام - [01:46:30](#)

او يرفع الثوب قبل ان يقترب من الارض او يبون في حجر او يمس فرجه في بيمينه بلا حاجة او يستقبل الشمس والقمر اه هذي كلها واضحة لا اشكال فيه. اما مسألة استخبار الشمس والقمر - [01:46:55](#)

يعني انه يكره استقبال الشمس والقمر لا يستطيع انه لا يكره. هذا خلاف الرابع هذا خلاف قول المصنف واستقبال يعني يكره استقبال النيرين هذا القول ضعيف ومرجوح هذا القول ضعيف - [01:47:17](#)

ومرجوح يجوز ان يستقبل الشمس والقمر يجوز ان يستقبل الشمس والقمر ولا حرج في ذلك وحرمة استقبال قبلة واستدبارها في غير بنيان ولبس فوق الحاجة وبول في طريقه يعني انه لا يستقبل القبلة - [01:47:43](#)

اه الا اذا كان في داخل البنيان داخل دورة مياه او داخل الحمام او داخل غرفة مخصصة فلا حرج في استقبال القبلة اما هذا يقصد به في الصحراء او في الخلاء - [01:48:11](#)

او في مكان بعيد عن الناس. هذا يحرم لانه ورد في هذا نص عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيت الغائط يعني المكان المنخفض ولا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول - [01:48:30](#)

ولكن شرقوا او غربوا يعني جهة الكعبة هذا في غير البنيان اذا في داخل البيت في داخل الحمام فلا حرج في ذلك نعم ولبس فوق الحاجة يعني ما انه ما يلبث - [01:48:51](#)



بعض الناس يمكث في دورة المياه نصف ساعة او ساعة الا ربع هذا ما يجوز هذا مكان للشياطين وكثير من الناس تلبست بهم الشياطين بسبب في الحمام او في دورة المياه - [01:49:14](#)

يفعله بعض الناس جهلا وهذا يقع للنساء كثيرا تبقى في الحمام ساعة او حتى المراهقين الشباب يبقون في الحمام نصف ساعة او ساعة الا ربع لغير حاجة هذا مكان - [01:49:32](#)

لدخول الشياطين والعياذ بالله نسأل الله العافية وكثير من الحوادث او التي حدث فيها دخول للشياطين حدثت في مثل هذه الاماكن ولهذا قال بغير حاجة يحرم استقبال القبلة واستدبارها في غير البنيان - [01:49:52](#)

ولبس فوق الحاجة لماذا تبقى في هذا المكان ساحة؟ او ساعة الا ربع؟ هذا يحرم هذا لانه يضر نفسه. نعم وحرمة استقبال قبلة واستدبارها في غير بنيان ولبس فوق الحاجة وبول في طريق مسلوك ونحوه. مكان مكان يسلكه الناس - [01:50:21](#)

ويبول فيه الانسان او في حديقة او تحت شجرة مثمرة او في مكان فيه ظل يأتي اليه المسافر او يأتي اليه طريق او كذا او في حديقة ساحة كبيرة في وسط البلد - [01:50:43](#)

لا يجوز ان الانسان يقضي الحاجة او يبول فيها لانه يكون معرضا للزعم والعياذ بالله. اتقوا الملاعن الثلاث كما قال النبي صلى الله عليه وسلم البرز في الموارد وقارعة الطريق والظل - [01:51:03](#)

هذه من يفعل فيها قضاء الحاجة يكون متعرضا للعب والعياذ بالله عندنا السنة السنة القولية هنا اثبت التحرير هذه الاشياء التي قد يحرم فيها اه نتوقف عند هذه المسألة وان شاء الله الثلاثاء القادم - [01:51:22](#)

يا معاشر الاحبة نتكلم عن احكام الاستجمار علامة هنا ونكتب بلغ يعني بلغنا هذا المكان وهذي الصفحة او هذه الفقرة اكتب عندها يا اخو يوسف بلغ يعني بلغنا هذا او هذه العبارة ونكمل عندها ان شاء الله في الاسبوع القادم. وافتح المجال للسئلة - [01:51:50](#)

اذا كان احد الاخوة عنده استفسار او تعليق او عنده اقتراح ومعنا خمس دقائق او سبع السلام عليكم. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته الله اليكم شيخنا. شيخنا في فصل في فصل - [01:52:20](#)

الانية تباح الان هي نعم تفضل قال وما لم تعلم نجاسته من انية الكفار تعلم نجاسته من انية الكفار. هذا القيد الذي ذكره ما لم تعلم نجاسته. يعني هل يغير شيء؟ فحتى انية المسلمين ان كانت نجسة فلا تستحق - [01:52:47](#)

يعني هل يوجد فرق؟ نعم. ذكر هكذا؟ نعم الاصل. بارك الله. هو يقصد يقصد يقصد يا اخ مصطفى بارك الله فيك انت والاخوة يقصد ان العسل في طهارة في انية الكفار الطهارة - [01:53:15](#)

هذا هو الاصل هذا هو الاصل لكن لو اننا عدمنا هذا الان تخصيص من العموم اذا علمنا انهم يستعملون النجاسة في الانية او في الطهارة مثل استخدام الكحول وضعها على الملابس - [01:53:32](#)

او على الانيا وهذه الكحول من اهل العلم من قال بنجاستها ومنهم من قال تعلمون انتم ان الخمر او الكحول من اهل العلم من قال بنجاستها ومنهم من توقف في هذا - [01:53:57](#)

هذه الاصل فيها ان تغسل اذا تبين لنا انها نجسة فإنها تغسل لماذا سدا لزريعة ذريعة النجاسة هنا والتعريف واضح تفضل شيخنا ما قصدت ان الكتاب مختصر يعني ولا يذكر شيء عبثا. من اية الكفار يا اقصد - [01:54:16](#)

اقصد هذه المسألة فيها خلاف يعني انية الكفار. فلماذا ذكرها الكفار لا ليس فيها خلاف ليس فيها خلاف الاواني عموما عند الكفار او غير يعني يقصد آآ من كان من كان يستعمل هذا الاناء اللي - [01:55:03](#)

الامور الطاهرة الاكل والشرب هذه فانه يحكم بطهارتها داخله فيها اما اذا تستعمل في شيء محرم فانه تكون محرمة ويقصد ان الاصل في الاشياء اللي يبيعها فلماذا نحرّمها هذا قسط المصنف - [01:55:34](#)

هذا قصد المصنف هي الاواني عموما تستعمل في الاكل والشرب فكيف يدخلها التحرير يدخلها التحريم من شيء خارجي. كما قلت لك كان قبل قليل نعم السلام عليكم شيخنا حفظكم الله - [01:56:01](#)

عليكم السلام تفضل تفضل الأخ محمد تفضل يا ابو عبد الله تفضل خالص ابو عبد الله تفضل يا ابو عبد الله جزاك الله خيرا شيخنا الا

يقال ان الاصل الا يقال ان الاصل في في الاشياء ومنها الاواني - 01:56:23

الطهارة مطلقا. بما في ذلك آآ اواني الكفار ولكن حتى لا يتوهم متوهم ان طهارتها باطلاق فقد يقال ان الكفار على اعتبار انهم لا

حرازون من نجاسات. وآآ كما هو معروف عنهم - 01:56:44

فيستثنى من الأصل العام الذي هو طهارة الأواني. ما اذا ثبت نجاسة تلك الأواني. فلذلك ربما ذكر المصنف رحمه الله هذا القيد حتى

يخرجه من الاصل العام الذي هو طهارة الاشياء ومنها الاواني حفظكم الله - 01:57:05

احسنت هذا نفس كلامي هذا هو الذي انا قلته لكن آآ انا علقت على عبارة المصنف تعلقت على عبارة المصنف بحسب السياق الذي

ورد في المكان هذا نفسك كلامي نعم. تفضل اخ محمد - 01:57:24

السلام عليكم عليكم السلام ورحمة الله يعطيك العافية اخوي فاضل الله يبارك فيك اكرمك الله اه اه شيخنا الله يحفظك اه يمكن

السؤال خارج الدرس الله يحفظكم اه هل الان نحن اه يعني كانسان اه مبتدأ في طلب الفقه - 01:57:45

اه يعني ما تنصحه حتى يتمكن من طلب الفقه وعلمنا انه الفقه الشافعي منتشر عندنا اه الساعد فيه في بلدنا طالب علم مبتدأ يعني ما

تنصحه الكتب كبداية يا شيخنا الله يحفظكم - 01:58:07

نعم نعم واضح السؤال. انت من اي بلد الاردن الله يحفظك شيخنا. ما شاء الله اه اكرم وانعم اه انصح اه ان يخلص النية اولاً نعم.

وثانيا ان ان تكون عنده عزيمة وارادة - 01:58:30

وثالثا ان يبدأ بالمختصرات ويقرأ الكتب السائدة في بلده الكتب السائدة المختصرة في بلده وان قرأ صفوة الزبد فهذا جيد وهي

منظومة وان قرأ امة ابي شجاع فهذا نورنا على نور - 01:58:51

وان قرأ في هذا المتن اقصر المختصرات فهذا ليس ببعيد عن المذهب الشافعي ليس ببعيد عن المذهب الشافعي انفقوا آآ بحر واسع

ولعلك آآ تبقى معنا في هذا الدرس وتحضر درسا اخر - 01:59:20

في يوم اخر في في متن من الفقه الشافعي أسأل الله ان يوفقكم من يسمع جزاكم الله خيرا يا شيخنا وبارك الله فيك. واحسن الله

اليكم هل من سؤال يا مشايخ - 01:59:45

احسن الله اليكم شيخا هنا بعض المصنفين من يذكرون كلاما كما ذكر المصنف هنا عليه رحمة الله في قوله ونظروا هل يفهم من هذا

انه لم يبلغ حديث النبي صلى الله عليه وسلم ام ماذا - 02:00:07

هل نقعد مع كثير من المتن في آآ مع المصنفين في مثل اقوالهم هذه ففي اي عبارة كعبارة ونظره ربما الصوت عندي غير واضح في

قوله ونظروا ثلاثة شيخنا ونظره ثلاثة - 02:00:23

نعم هذه نعم هذه آآ احسنت هذه خرجها خرجها على اجتهاد بعض الائمة آآ من باب القياس يا اخ منذر من باب القياس يعني العلماء

انت تعلم ان القياس آآ هذي فائدة اصولية - 02:00:53

وهو من الادلة المتفق عليها. الكتاب والسنة والاجماع والقياس لا جديد لها من الكتاب ولا من السنة ولا من الاجماع. طيب من اين اتوا

بها اتوا بها من القياس بها - 02:01:17

من القياس قاسوا انه يعني اذا ان ينزه نفسه عن البول كما في الحديث المشهور التنزه من البول انه آآ ينثر ذكره ثلاثا حتى يتأكد آآ

انه لا يوجد شيء في المخرج - 02:01:34

وهذا قياس يعني خارج النص وليس داخل النص ولهذا لا يكون راجحا سيكون مرجوحا ولا يعمل به ولهذا انا قلت لكم في اول

المحاضرة او اول الدرس اه توجد مسائل في المتن - 02:01:58

آآ على المذهب الراجح انما هي على اجتهاد بعض الائمة شيخنا احسن الله اليكم هنا قسو على على آآ على الاجمار شيخنا نعم على

الاجمار هنا استشمار شيخنا على اكثر من وجه على الاستجمار وعلى وعلى التنزه كما قلت لك - 02:02:21

الحديث الذي انا ذكرته لك قبل قليل اه وكان لا يتنزه من البول الحديث المشهور كان لا يتنزه التنزه يعني ان يتأكد انه لا يوجد

قطرات بعد فراغه من آآ الجلوس لقضاء الحاجة - 02:02:53

آهل من سؤال يا مشايخ؟ بارك الله فيكم قبل ان نختم عليكم السلام ورحمة الله شيخنا الفاضل الله يرفع قدرك ويعزك ان شاء الله هو طلب منك لا استدراك عليك - [02:03:18](#)

اه في بداية الكلام بان الماء ينقسم الى قسمين طهور ونجس. مستحيل على اعتبار ان ما على اعتبار ان الطهور سينقسم تقسيما اخر ا على اعتبار انه طاهر مطهر وطاهر غير مطهر - [02:03:40](#)

القسمة كما كان نعم هي هي القسمة الصواب في القسمة انها ثنائية. لكن الذي قال القسمة دوائية قوله ايضا صحيح قوله صحيح لماذا هذا من باب الاستقراء. والاستقراء من الادلة الاصولية - [02:03:59](#)

لكن حنا نتكلف بالمذهب يعني القول المعتمد في المذهب القول المعتمد في المدى الذي يوافق النصوص ان الناقص ما اما طهور واما نجس والطاهر هذا يدخل في جملة الطوارئ الفاضل الله الله يرفع قدرك - [02:04:22](#)

احنا عندنا وقت اه يعني انا ما اقدر هو لربما اكو عنده صار اجماع. لكن هذا الوقت يعارضنا شيخ فقط في صلاة العشاء هل ممكن يعني تصوير الوقت بتسعة وربيع - [02:04:44](#)

الرأي لكم. يعني يعني تقصد ان يتأخر الدرس الى متى اذا تسعة وربيع ننتهي الساعة بتسعة وربيع ننتهي والله الموضوع الحقيقة اه الدرس اصلا كان اه مقررا صباح الجمعة ثم الاخوة التمسوا منا - [02:04:57](#)

ان هذا الوقت وقت استعداد لصلاة الجمعة غيرناه الى يوم الثلاثاء لان عادة يوم الثلاثاء لا يكون فيه ارتباط عند اكثر الناس. في وسط الاسبوع تتشاورون مع الاخوان المشرفين على القناة - [02:05:26](#)

واذا وجدنا الاغلبية وقتا انسب بالاغلبية انتم تعلمون ان الطلبة من جميع دول العالم حتى انا عندي عندي اخت هنا في القناة استمع الى الدروس من السويد من اوروبا. الحمد لله - [02:05:47](#)

الحمد لله. والله اننا محرجين من الاخوة من جميع الاماكن ومن جميع الدول على بركة الله على بركة الله فانتهم على كل حال اه رتبوا مع الاخوة المشرفين ونسأل الله التوفيق لنا ولكم وللأخوة جميعا - [02:06:08](#)

وبارك الله فيكم والله اعلم واحكم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [02:06:33](#)